**المرآة في الميراث**

**المقدمة**

لكونها امرأة.. قرر رجال بالمجتمع المصري والصعيدي تحديًا، من الجور على حق المرأة في الميراث، ورفض منحها الميراث الشرعي كما جاء في الديانات السماوية، فلسنوات  عديدة ظلت نساء الصعيد تصارع من أجل الحصول على حقوقهن من الميراث.. فاحدهن أخذ أخيها ورثها، وأخر سطا عليها والدها، وثالثة طردت من أملاكها، وعلى الرغم من جميع الجهود المبذولة من هيئات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية في القضاء على هيمنة الرجل وسلب المرأة حقوقها، إلا أن أكثر  من 40% من نساء الصعيد يوجههن مشاكل عدة فى الحصول على ميراثهن.

ووسط هذه المعاناة قامت نساء تونس بتحرير أنفسهم بأنفسهم، ورفع عباءة الظلم عنهم، ونظموا واقفات احتجاجية اعتراضًا على عدم المساواة فى الإرث، لتقر الحكومة التونسية البدء في تفعيل قانون المساواة بين الجنسين في الميراث.

**نص الحلقة**

اسمى نوال أنور أن عزيز، قولته يأخويا عاوزه ورثي لأني عندي بنات عاوزه أجوزهم، قالي روحي اشحتي وجوزيهم قولتله محدش بيشحت حد، عندي 4 بنات وجوزي متوفي، أخويا  بهدلني ومد أيده عليا واخد أبني بعيد وضربه بالعصايا، وقالي لو اتكلمتي تاني هموتك.

أقول أيه "ياظالم تتظلم"، تعبت 3 أيام ابكي وتعبت وجالي السكر من كتر الزعل، هو اخويا وحيد محتاجها فلوسي

عندي بنت بنوت خايفة عليها وعاوزة أجوزها كل مايجلها عريس اقوله مامعيش اجوزها

حاصل على ليسانس حقوق وبيحضر ماجبالنيبة للميراث في الصعيد الوضع ليس بهين القانون ببياخد 10 سنين لما يدي لكل واحدة حقها.

**رأي القانون**

أسعد هيكل، المحامي الحقوقي، المرأة  في قوانين المواريث رقم 77 لسنه 1943 يختلف من حالة إلى أخرى من فرض إلي أخر، فإذا كانت المرأة منفردة وليس لها أخ يرث معها فى هذه الحالة ترث نصف التركة، وإذا كانوا اثنتين لهما الثلثين، وفي حالة وجود الأخ فالمرأة ليها أخ نصف ميراث أخاها، وإذا كان الميراث من والدتها فلها السدس

يكمل: علينا أن نعلم أن المحاكم الشرعية في مصر قبل منتصف القرن الماضي كانت تأخذ بالأقوال في مذهب الأمام أبو حنيفة ثم يترك لترجيح القضاء مما أدي إلى تضارب الأحكام في بعض القضايا، باعتبار أن المذهب داخله أراء مختلفة للميراث.

ويوضح هيكل بأنه على الرغم  من أن النصوص كما يقول البعض واضحة إلا أنها تبقي محل اجتهاد وتجديد دائما، مشيرًا إلى أننا  في حاجة إلى فهم وتجديد دائما لآيات القرآن لكريم إلى ما يتمشي مع روح العصر.

ينوه المحامي الحقوقي أن المسألة الأخرى الهامة أن المرأة في كثير من الحالات لا تستطيع الحصول على ميراثها ابتدءًا، خاصة في المناطق الريفية أو في صعيد مصر، تُحرم المرأة صراحة من الحصول على ميراثها.

تقول عبير سليمان، باحثة في شئون المرأة ورئيس مؤسسة ضد التميز، قضية الميراث وتحديدا حرمان المرأة من ميراثها غالبا في صعيد مصر، فلازالت العادات والتقاليد هى الحاكمة فى هذه الأمر، وهو الذي يعتبر بكل الأحوال  جريمة ونوع من التعدي السافر على حق المرأة في أموالها، ورغم أن المُشرع قام بوضع عقوبة تصل إلى حد السجن سنة وغرامة من 20 إلى 100 آلف جنيه، الأمر لم يكن كافيًا، فلأنه منطلق العادات ولتقاليد ولا لها علاقة بالقانون وتطبيقه بالإضافة أن المرأة تخشي أن تطالب بحقها خاشية من أن تخسر بيتها وأسرتها.

**المرأة بتونس**

حياة عمامي، ناشطة نسائية من تونس بجمعية حول المرأة الريفية، حقوق المرأة في تونس، باقي كل عام نحقق مكاسب جديدة منها المكسب الجديد حق المرأة في الميراث والذي يخص بالأساس المرأة في الريف باعتبار أن في النساء العاملات في الريف والتي تعانى من حالة نزوح الناشطين من الشباب من الذكور فالنسبة الأكبر المتواجدة في الأرياف هما النساء، وباعتبار أن التقاليد لا تورث النساء في الأرض في دائمًا تعمل عاملة في الأرض لا حق لها ولا توريث ولا بيع، وجزء كبير من هذه الأرضي تورث للذكور.

**لجان المصالحات**

عبدالرحمن أبو طالب حسن، الشهرة شيخ عوض، حاصل على ليسانس حقوق بحضر ماجستير في التحكيم الدولي، بالنسبة الميراث في الصعيد ليس بهين، والقانون ياخذ 10 سنين لما يجيب للست حقها، بالنسبة لجنة المصالحات تم حل 480 حالة في المحافظة بالصوت والصورة، ولما خلصت منظمة كير مشروعها والمنظم على 5 سنين.

الست حاليا بتخرج أنها تطالب على الميراث، بتحرج من أخوها ليقطعها وتخاف أنها تطالب وتقول اننا فى الصعيد الست مابتخدتش ميراث والأخ بيزور أخته وبيودها وبيدفنها وبيكفنها،

وفي الكنائس يقولك البت زي الولد لكن لما بجي الحق يقولك "للذكر مثل حظ الأنثتين" محدش عاوز يدي أكتر من حقه.